

هل هناك زكاة على قرض البنك الذي يسدد باقتطاع جزء من الراتب الشهري علماً أنه خسر الكثير منه في الأسهم؟

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم سائل يقول عندي قرض من بنك عن طريق التورق وقد ادخلت كامل المبلغ في الاسهم وخسرت الكثير وصلت خسارتي اكثر من ثلاثين في المئة من المبلغ المقترض. المقترض من البنك هل علي - [00:00:00](#)

زكاة فيه اذا مضى عليه حول علما بان سداد هذا القرض يتم باقتصاص جزء من راتبي الشهري ما خسرت هذا لا زكاة فيه لان الزكاة فيما تملك لا فيما خسرت - [00:00:13](#)

واما ما بقي اذا كان عليك دين يقابل الباقي وانت تسدد الديون التي استدنتها برغبة الارباح في الاسهم التي صارت نكبة او نكبات على كثير من الناس فاذا كان عليك دين يقابل - [00:00:33](#)

هذا الشيء فالصحيح ان الدين يحاصر يحاص المبلغ الذي يملكه الشخص الا اذا كان الدين قصد به الاتجار والتوسع في التجارة اذا كان الانسان يملك مثلاً بضائع بمليون واحد ان يتوسع في الاستيراد - [00:00:56](#)

فاقترض خمسة ملايين ثم يقول لا ازال اسدد ديوني ففي هذه الحالة يحرم الفقراء حقهم في المليون الثابت فاحرص حاسب نفسك قبل ان تحاسب فان الانسان اذا حاسب نفسه في الدنيا وجد مخرجاً باذن الله - [00:01:20](#)

وان اجل الحساب الى الموت فلا مجال له في ان يتبرأ من حساب والله اعلم. الله المستعان - [00:01:39](#)